

أحكام القرآن

@ 118 \$ المسألة الثالثة قوله تعالى (! . \$) !

محمول على العادة بمشاهدة الشهر وهي رؤية الهلال وكذلك قال صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته .

وقد زل بعض المتقدمين فقال يعول على الحساب بتقدير المنازل حتى يدل ما يجتمع حسابه على أنه لو كان صحو لرئي لقوله صلى الله عليه وسلم فإن غم عليكم فاقدروا له معناه عند المحققين فأكملوا المقدار ولذلك قال فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما وفي رواية فإن غم عليكم فأكملوا صوم ثلاثين ثم أفطروا رواه البخاري ومسلم وقد زل أيضا بعض أصحابنا فحكى عن الشافعي أنه قال يعول على الحساب وهي عثرة لا لها \$ المسألة الرابعة قوله تعالى (! . \$) !

فيه قولان .

الأول من شهد منكم الشهر وهو مقيم ثم سافر لزمه الصوم في بقيته قاله ابن عباس وعائشة